

كتب رسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

و لو وقع لكان ا □ قد علم أنه يقع لا أنه لا يقع .

وإذا قيل فمع عدم وقوعه يعلم ا □ أنه لا يقع فلو قدر العبد على وقوعه قدر على تغيير العلم .

قيل ليس الأمر كذلك بل العبد يقدر على وقوعه و هو لم يوقعه و لو أوقعه لم يكن المعلوم الا و وقوعه فمقدور العبد إذا وقع لم يكن المعلوم إلا وقوعه فإذا وقع كان ا □ عالماً أنه سيقع و اذا لم يقع كان ا □ عالماً بأنه لا يقع البتة فإذا فرض وقوعه مع انتفاء لازم الوقوع صار محالاً من جهة اثبات الملزوم بدون لازمه و كل الأشياء بهذا الاعتبار هي محال .
ومما يلزم هؤلاء أن لا يبقى أحد قادراً على شيء الا الرب فان الأمور نوعان (نوع) علم ا □ أنه سيكون و (نوع) علم ا □ أنه لا يكون .

ف (الأول) لابد من وقوعه و (الثاني) لا يقع البتة فما علم ا □ أنه سيقع يعلم أنه يقع بمشيئته و قدرته و ما علم أنه لا يقع يعلم أنه لا يشاؤه و هو سبحانه ما شاء كان و ما لم يشأ لم يكن